

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
شرف - إخاء - عدل
وزارة المالية

التأشيرات

م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الإدارية Secrétariat Général du Gouvernement
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الاقتصادية Secrétariat Général de l'Économie
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الخارجية Secrétariat Général de l'Étranger
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الداخلية Secrétariat Général de l'Intérieur
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الوطنية Secrétariat Général de l'Unité Nationale
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة القضائية Secrétariat Général de la Justice
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة العسكرية Secrétariat Général de l'Armée
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة البحرية Secrétariat Général de la Marine
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الجوية Secrétariat Général de l'Aviation
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الفضائية Secrétariat Général de l'Espace
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الثقافية Secrétariat Général de la Culture
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة العلمية Secrétariat Général de la Recherche Scientifique
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الصحية Secrétariat Général de la Santé
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الاجتماعية Secrétariat Général de l'Action Sociale
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الرياضية Secrétariat Général de l'Éducation Sportive
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة التكنولوجية Secrétariat Général de l'Équipement Technologique
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة البيئية Secrétariat Général de l'Environnement
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة السياحية Secrétariat Général de l'Économie Touristique
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الإعلامية Secrétariat Général de l'Information
م.ع.ت.ب.ن.ج.ر.	الوزارة الإعلامية Secrétariat Général de l'Information

-00959

المقرر رقم
العمومية

إن وزير المالية وبعد الاطلاع على:

- القانون النظامي رقم 039 - 2018 الصادر بتاريخ 09 أكتوبر 2018 الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 011-78 الصادر بتاريخ 19 يناير 1978 المتضمن القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية؛
- الأمر القانوني رقم 90-09 الصادر بتاريخ 4 أبريل 1990 والمتضمن النظام الأساسي للمؤسسات العمومية والشركات ذات رأس المال العمومي والمنظم لعلاقات هذه المؤسسات مع الدولة؛
- المرسوم رقم 91-072 الصادر بتاريخ 20 أبريل 1991 والمتعلق بالموافقة على النموذج القانوني للمؤسسات ذات رأسمال العام؛
- المرسوم رقم 186 - 2019 الصادر بتاريخ 31 يوليو 2019 المتضمن النظام العام لتسيير الميزانية والمحاسبة العمومية؛
- المرسوم رقم 119-2023 الصادر بتاريخ 4 يوليو 2023 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة؛
- المرسوم رقم 0349 - 2019 الصادر بتاريخ 09 سبتمبر 2019 المحدد لصلاحيات وزير المالية وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه؛
- المقرر المشترك رقم 301/وش.إ.ت.ق.إ.و.م.ب.م.م. الصادر بتاريخ 23 مارس 2022 المتضمن إنشاء اللجنة الوطنية للدين العمومي؛

يقرر:

المادة الأولى: يحدد هذا المقرر الإجراءات الهادفة إلى تعزيز شفافية، متابعة وتسيير ديون الشركات العمومية للمساهمة في الحد من المخاطر الميزانية.



المادة 2: يتعين على الشركات العمومية مشاركة البيانات المتعلقة برصيد ديونها المضمونة وغير المضمونة من طرف الدولة بتاريخ 31 دجنبر من كل سنة، مع إدارة الدين الخارجي وإدارة الوصاية المالية والإدارة العامة للخزينة والمحاسبة العمومية والبنك المركزي الموريتاني، وذلك قبل 31 مارس من العام الموالي.

المادة 3: تمركز بيانات ديون الشركات العمومية في قاعدة بيانات تعدها وتسيرها إدارة الدين الخارجي.

المادة 4: تكلف إدارة الدين الخارجي بتحضير تقرير سنوي حول ديون الشركات العمومية بالتعاون مع الهياكل ذات الصلة. تجب المصادقة على هذا التقرير من طرف اللجنة الوطنية للدين العمومي، وذلك قبل نشره.

المادة 5: يكلف الأمين العام لوزارة المالية بتنفيذ هذا المقرر، الذي سيتم نشره في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

19 OCT 2023

حرر في انواكشوط، بتاريخ

إسلم ولد محمد امباري



الوزارة العامة للأمانة للحكومة
Ministère Secrétariat Général du Gouvernement
القائمة التشريعية
VISA LEGISLATION

التوزيع:

- و.أ. 2
- و.أ.ع.ج 2
- م.ع.د 2
- م.ع.ت.ن.ج.ر 2
- م.ن. 2
- م.ع.م 2
- م.ع.خ.م.ع 2
- م.و.م 2
- م.د.خ 2
- ج.ر 2

